



كتاب دوري رقم (٤) لسنة ٢٠٠٩

بيان تصحيح الخطأ الوارد في الكتاب الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٠٩

**بيان أحقيه المتنفع في استرداد قيمة القدرة التعاقدية إذا حالت الإجراءات بينه**

**وَبَيْنَ اسْتِكْمَالِ الْإِعْرَاءَاتِ الْلَّازِمَةِ لِمُزَاوِلَةِ نَشَاطِهِ**

ورد إلى الجهاز العديد من الشكاوى المتعلقة بطلب استرداد قيمة المعايير التي تم سدادها لشركات توزيع الكهرباء نظير القدرة التعاقدية المطلوبة لمزاولة بعض الأنشطة والتي تم تقديرها بالأسعار النمطية المقررة بدليل توصيل التغذية الكهربائية للمشروعات الاستثمارية، وذلك بسبب أن الإجراءات المقررة بالجهات الإدارية المختلفة قد حالت بين المشترك وبين استكمال استخراج الرخص اللازمة لمزاولة نشاطه مما ترتب عليه العدول عن التعاقد على هذه القدرة، والغاء النشاط.

وبعد دراسة هذه الشكاوى فقد انتهت الجهاز المالي:

"الحقيقة من تحول الإجراءات بينه وبين استكمال الحصول على التراخيص اللازمة لمواصلة الأنشطة التجارية أو الصناعية في استرداد قيمة القدرة التعاقدية التي سبق سدادها، وذلك بعد استبعاد ما تم صرفه منها على المهمات المستهلكة."

لذلك فقد رأينا نشر هذا القرار على شركات توزيع الكهرباء للعمل بمقتضاه في مثل هذه الحالات

٢٠٠٩/١٠/١٩ تحريراً في

الجامعة الإسلامية  
اللبنانية  
الجامعة الإسلامية  
اللبنانية

التنفيذ

دكتور مهندس /حافظ عبد العال السلماني